

بلوغ المرام (كتاب الصيام) (6341/7/41 هـ) عبدالرحمن البراك

731

عبدالرحمن البراك

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى في بلوغ المرام كتاب الصيام وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان بصوم يوم ولا - 00:00:00

الا رجل كان يصوم صوما فليصمه متفق له. متفق عليه. كتاب الصيام صيام لغة المعروف الامساك مطلقا عن الكلام يسمى صيام الرحمن صوما فلن اكله اليوم انسيا قالوا خير الصيام خير غير صائمة - 00:00:20 تحت العجاج واخرى تعلو النجم الامساك اما في الشرع فهو الامساك عن المفطرات من الطعام والشراب والجماع كل ما يفسد الصيام بنية من طلوع الفجر الى غروب الشمس تقربا الى الله وعبادة لله - 00:00:50 اما الامساك عن ذلك على غير هذا الوجه فهو صيام لغة يقولون الان اللي تجرى له عملية صوم. يصومون يقول صم لا تأكل ولا تشرب هذا الصيام لغة ومن شرائع الله العبادة الصيام. بل الصيام مشهور. مشروع - 00:01:17 الشرائع السابقة وفي شريعة الاسلام كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبله اذا الصيام عبادة يعني مما شرعه الله لعباده الامم الماضية وفي ولي هذه الامة وهو نوعان تطوع وفريضة - 00:01:50 فالفرض الاسلام هو صيام رمضان وما عداه فهو تطوع الا ما اوجبه الانسان على نفسه كالنذر قوله كتاب الصيام هذا يشمل الفرض صيام النفل ولهذا يذكر في هذا الكتاب في - 00:02:24

في ابواب الفقه وفي المصنفات في الحديث يذكر النوعية كما ذكر هذا في الصلاة تذكر احكام صيام الصيام المفروض واحكى واحكام صوم التطوع وكما ان الصلاة منها الفرض ومنها التطوع كذلك الصيام منه ما هو فرض وهو صيام رمضان ومنه ما هو تطوع - 00:03:06

ويعقدون بابا باب صوم التطوع فمن سيأتي الحديث الاول عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقدموا رمضان لا تقدموا لا تتقدموا لا تسبقوا - 00:03:35 رمضان بصوم يوم او يومين صيام يوم شك او صيام تسعة وعشرين من شعبان او ما اشبه ذلك او ثمان وعشرين لا تتقدموا رمضان بصوم يوم او يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه - 00:03:57 فمن صادف مثلا من عاداته انه يصوم الاثنين وصادف اخر الشهر تسعة وعشرين بل او يوم الشك صادف الاثنين بعد صيام معتاد فيصومه لانه عاداته لا يصومه احتياطا لرمضان تقدما لرمضان - 00:04:22 الا رجل كان يصوم صوما فليصمه لان تقدم رمضان احتياطا يؤدي او يتضمن الزيادة على ما فرضه الله الواجب الوقوف عند حدود الله الفرائض والشرائع لا تجوز الزيادة عليها وكما لا يجوز النقص منها - 00:04:50 نعم الله اليكم لو عليه قضاء احسن الله اليكم. نعم. اقول لو عليه قضاء يوم. نعم يقضيه. اجل لعله لعله اكد من صوم الصوم المعتاد نعم وعن عمار ابن ياسر رضي الله عنهما قال من صام اليوم الذي يشك فيه فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم ذكره البخاري - 00:05:28

تعليق اوصله الخمسة وصححه ابن خزيمة وابن حبان. قول العمار رضي الله عنه من صام اليوم الذي يشك فيه اليوم الذي شكوا فيه هو يوم الثلاثاء اذا لم يرى الحجاب فهو يوم شك - [00:05:54](#)

بعضهم يقول ان يوم الشك هو في اليوم الذي اشتبه ولا يكون صحو اما اذا كان صعب فليس فيه شك الحقيقة انه يوم شك لانه قد يكون صعب لكن يعني كان الهلال دقيقا فلم يراه - [00:06:18](#)

النظار لم يراه النظار فيهم الشك هو يوم الثلاثاء من شعبان طبعاً كان في قطر ما في فترة او ما في قطرة هذا هو الظاهر والله اعلم واختلف العلماء كثيراً في - [00:06:44](#)

الشك هذا الحديث هو التحريم من صام اليوم الذي يشك فيه وقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم ان النبي نهى عن صوم يوم وهذا داخل في قوله لا تقدموا رمضان فان صوم يوم الشك - [00:07:07](#)

هو معناه هو نوع من تقدم رمضان وقوله فقد عصى ابا القاسم صلى الله عليه وسلم كأنه يشير الى هذا الحديث او ما في معناه لا تقدموا رمضان بصوم يوم او يومين الا رجل كان يصوم صوما فليصمه - [00:07:38](#)

اما اذا حال دونه غيم او قتر فذهب ابن عمر رضي الله عنه الى صيامه وفي وعن الامام احمد كما في زاد المستقنع يقول فان الحال دونه غيب او قدر فظاهر المذهب يجب صومه - [00:08:05](#)

ففيه مذاهب يعني قيل بالتحريم وقيل بالوجوب وقيل بالاستحباب مظاهر الدليل هو هو التحريم والله اعلم للحديثين لحديث ابي هريرة وللحديث عما والله اعلم. نعم عن ابن عمر رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا فان غم عليكم فاقدروا له متفقون - [00:08:34](#)

عليه ولمسلم فان اغمي عليكم افاقوا ثلاثين والبخاري فاكملوا العدة ثلاثين. وله في حديث ابي هريرة فاكملوا شعبان ثلاثين في هذا الحديث دلالة على ما يثبت به دخول الشهر له رؤية الهلال - [00:09:14](#)

صوموا لرؤيته يعني يعني لوقت رؤيته اقم الصلاة لدلوك الشمس يعني لوقت دلوك الشمس قوموا لرؤيته ووقت الصيام والنهار كما في اللفظ الاخر اذا رأيتموه فصوموا واذا رأيتموه فافطروا اذا رأيتم الهلال هلال رمضان فصوموا واذا رأيتم هلال شوال فافطروا - [00:09:38](#)

قال فان غم عليكم فاقدروا له بلفظ فاقدروا لهم ثلاثين في الفاظ متعددة وفي لفظ فاكملوا عدة شعبان ثلاثين ظاهر الحديث انه اذا انه لا يصام الا برؤية الهلال فاذا ثبت دخول الشهر اما برؤية الهلال او باكمال الشهر السابق - [00:10:27](#)

باكماله ثلاثين. فاكملوا العدة ثلاثين. فاكملوا عدة شعبان ثلاثين وهذا يؤكد ما دل عليه الحديث ان المتقدمان من النهي عن تقدم رمضان بصوم يوم او يومين او بصوم يوم الشك - [00:11:02](#)

لان قوله فاكملوا العدة ثلاثين يقتضي عدم الصيام فمن صام اليوم الذي يشك فيه فلن يكمل شعبان ثلاثين لن يكمل العدة ثلاثين وبعضهم يتأول فاقد روله يعني بضيقوا عليه. واحسبه - [00:11:30](#)

لكن في الحقيقة ان هذا قلب يعني ضيقوا عليه والتضييق عليه بجعله تسعة وعشرين الروايات المتعددة تمنع من هذا التأويل والله اعلم نعم نعم قل يا محمد اسمع انا جاي جاي الله يعافيك - [00:12:00](#)

نعم وعن ابن عمر رضي الله عنهما قال ترى الناس الهلال تب على هذا هذه مسألة ما يثبت به البينة سم ايوا في هذا في هذا الموضوع يعني ايضا اختلاف ما العبرة في الرؤية - [00:12:29](#)

يعني هل رؤية الواحد رؤيا للجماعة كما سيأتي لكن من حيث البلاد في اختلاف انه اذا روي في بلد لجميع المسلمين وهذا المذهب المشهور عند احمد يكون في زاد المستقنع كما تذكر فرآه اهل بلد لازم اذا رآه اهل بلد لازم الناس الصوم - [00:12:56](#)

وقيل لان المطالع مختلفة لكل اهل بلد رؤيتهم وفي هذا ايضا يعني في ظابط البلد الواحدة والمسافات والظاهر دليلاً عندي مع الامكان هو ان رؤيته في بلد هي رؤية للجميع لكن في حدود القدرة - [00:13:32](#)

ففي القديم لا يمكن ان نقول انه يلزم جميع الناس ان الاقطار متباعدة الخبر لا يصل من بلدي الى بلد في بعض الاحيان الا بعد شهر او

اكثر الناس يصومون كل بلد لهم رؤية عملي هكذا - [00:14:16](#)

لكن هذا راجع الى عدم قدرتهم على العلم يعني بالواقع في سائر البلاد الشريعة مبنية على التيسير لو كلف ان ان يعمل اهل كل بلد برؤية برؤية الهلال في البلد الاخرى مع التباعد - [00:14:39](#)

تباعد المكان وتباعد الزمان يذهب في ذلك الحرج العظيم لكن لو كان الناس الان تحت ولاية وامة واحدة اذا رؤيا في بلد لازم الناس كلها تصوم والحمد لله رب العالمين - [00:15:04](#)

ومن الاقوال الجيدة نظريا ايضا انه اذا رؤي في المشرق لازم من بعده من اهل البلاد في في جهة المغرب لان رؤيته في المشرق مثلا فاستلزم ان تستلزم وجوده في المغرب - [00:15:26](#)

يعني رؤية او لم يرى يعني افرض مثلا انه في الرياض او رؤي في المملكة افيقال انه يمكن يرى في المملكة وفي المغرب لا يرى لان رؤيته مبنية على التقدم والتأخر - [00:15:50](#)

عن الشمس متى يرى؟ اذا تأخر غروبه عن غروب عن غروب الشمس هل يا ترى اذا غربت الشمس قبله مثلا في المملكة اليس يضطرد هذا في البلاد الاخرى من جهة المغرب - [00:16:08](#)

وتغرب الشمس قبله في كل تلك البلاد في هذه الجهة. والله اعلم نعم بعده يا محمد. محمد نعم الارشاد نعم لا اله الا الله والله ما هو بعيد ما هو بعيد. ما هو بعيد لانه اذا - [00:16:34](#)

اذا اذن في صوم المعتاد وهو تطوع صوم النذر صوم واجب وهو لم يصمه لرمضان وليس من باب تقدم رمضان ما صامه رمضان ان من صام النذر لكن يمكن ان يقال الاولى ما دام انه ما في تعيين - [00:17:23](#)

الحمد لله لماذا؟ نعم العمل على ان لكل اهل بلد ولا رؤيتهم ويرتبط هذا بالحكومات والولايات لا يعرف لا حول ولا قلت لك ما يعرف صحيح يعني ما ما هو ممكن - [00:17:49](#)

غير ممكن في وقتها لا ما هو ضعيف ليس بضعيف لا لا بالحساب بالحساب ما هو يصوم من على ما هو يصومون بالاشهر الافرنجية الاعجمية لا يصومون بالحساب بناء على الحساب - [00:18:24](#)

والواجب ان يصوموا يعني ان يعتمدوا في اثبات الشهر على الرؤية هذا هو الذي دلت عليه السنة لكن اذا بلي الناس العامة اذا بني عامة الناس آآ يعني بهذا الواقع فالحمد لله الصوم يوم تصومون والفطر يوم تفطرون والاضحى يوم تضحون. ودين الله - [00:19:01](#)

مبني على الانسان فاتقوا الله ما استطعتم. نعم - [00:19:25](#)